

قصر :

مادة ١ - يعين السيد / حكمت سيد أحمد رزق ، عضوا متدبا لمجلس ادارة بنك الأهل المصرى .

مادة ٢ - يعين السيد محمود بهير أنسى مديرا عاما لبنك الأهل المصرى وعضوا بمجلس إدارته .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ١٤ جمادى الأولى سنة ١٣٨٩ (٢٨ يوليه سنة ١٩٦٩)
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٤٦٤ لسنة ١٩٦٩

بشأن فتح اعتماد إضافى قدره ١٥٧,٠٠٠ ج فى النوع ١٠ -
مصرفات غير منتظرة المدرج بالباب الثانى بميزانية ديوان عام
وزارة الخزانة للسنة المالية ١٩٦٨/١٩٦٩ كإعانة من الدولة
للمؤسسة المصرية العامة للتأليف والنشر لسدادها للشركة
القومية للتوزيع لتغطية مصاريف توزيع الصحف والمجلات
حتى نهاية السنة المالية ١٩٦٨/١٩٦٩

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ،

وعلى موافقة مجلس الأمة ؛

قصر :

مادة ١ - يفتح بميزانية القسم ٣٧ - وزارة الخزانة الفرع ١ -
الديوان العام للسنة المالية الحالية ١٩٦٨/١٩٦٩ الباب الثانى - المصرفات
الجارية النوع ١٠ - مصرفات غير منتظرة اعتماد إضافى قدره ١٥٧,٠٠٠ ج
(مائة وسبعة وخمسون ألفا من الجنيهات) كإعانة من الدولة للمؤسسة
المصرية العامة للتأليف والنشر لسدادها للشركة القومية للتوزيع لتغطية
مصاريف نقل الصحف والمجلات حتى نهاية السنة المالية الحالية ١٩٦٨/١٩٦٩
على أن يؤخذ هذا الاعتماد الإضافى من وفور الميزانية الجارية للخدمات
للسنة المالية المذكورة .

مادة ٢ - يفتح فى استخدامات ميزانية المؤسسة المصرية العامة
للتأليف والنشر للسنة المالية المذكورة اعتماد إضافى قدره ١٥٧,٠٠٠ ج
(مائة وسبعة وخمسون ألف جنيه) على أن يدر هذا الاعتماد الإضافى
بزيادة الماراد الجارية (الإعانات) بنفس المبلغ .

مادة ٣ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ
نشره ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٥ جمادى الآخرة سنة ١٣٨٩ (١٨ أغسطس سنة ١٩٦٩)
جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٤٨ لسنة ١٩٦٩

بتبعية الشركة القومية للتوزيع لوزير الارشاد القومى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة
وشركات القطاع العام ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٧٦ لسنة ١٩٦٦ بشأن تنظيم وزارة
الارشاد القومى ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام
العاملين بالقطاع العام ؛

قصر :

مادة ١ - تتبع الشركة القومية للتوزيع وزير الارشاد القومى ،
وتخضع لإشرافه .

مادة ٢ - تستمر الشركة القومية للتوزيع فى مباشرة أوجه نشاطها
طبقا لنظامها الأساسى .

مادة ٣ - يتكون رأس مال الشركة القومية للتوزيع من الأصول
المخصصة لنشاطها المتصل بالصحف ، كما تؤول إلى الشركة الحصوم
الناتجة من النشاط المشار إليه .

مادة ٤ - يتكون الجواز الإدارى للشركة القومية للتوزيع من العاملين
بها فى مجال نشاطها الخاص بالصحف .

مادة ٥ - ينشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتبارا
من أول يوليه سنة ١٩٦٩ ما

صدر برئاسة الجمهورية فى ٢٩ ربيع الآخرة سنة ١٣٨٩ (١٤ يوليه سنة ١٩٦٩)

جمال عبد الناصر

قرار رئيس الجمهورية العربية المتحدة

رقم ١٢٨٣ لسنة ١٩٦٩

بتعيينات بالبنك الأهل المصرى

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٣٢ لسنة ١٩٦٦ بإصدار قانون المؤسسات العامة ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٣٠٩ لسنة ١٩٦٦ بإصدار نظام
العاملين بالقطاع العام ؛